



وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية  
المملكة العربية السعودية



لائحة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

إصدار 2021

لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية تهتم بمراقبة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها ( السنوية ونصف السنوية وربيع السنوية ) ومراجعتها كجزء من عملها خلال السنة . وعليها في سبيل تحقيق ذلك التركيز على الآتي :

- 1- حدوث تغيرات في السياسات والممارسات المحاسبية .
- 2- التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق .
- 3- افتراض استمرارية عمل الجمعية .
- 4- التقيد بالمعايير المحاسبية .

ثانياً:

التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها ، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة .

ثالثاً:

إعادة النظر في اي بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات وعليها إعطاء الاهتمام اللازم في أي مسائل يطرحها المشرف المالي للجمعية أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي .

رابعاً:

مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية .

خامساً:

مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة والتأكد من أدائها لواجباتها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية .

سادساً:

النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلف بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة .

سابعاً:

التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك للجهات .

ثامناً:

مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة ورددها وموافقتها عليها .

تاسعاً :

التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي .

عاشراً :

وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أي مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات .

أحد عشر :

مراقبة مدى تقييد الجمعية بقواعد السلوك المهني .

الثاني عشر :

ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إلهما من قبل مجلس الإدارة .

الثالث عشر :

تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذه اللائحة .

الرابع عشر :

في حال عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بيان يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ به .



تم إطلاع أعضاء مجلس الإدارة و المدير التنفيذي على لائحة لجنة التدقيق والمراجعة

الداخلية

و على ذلك جرى التوقيع ..

التوقيع	المنصب	الاسم	
	رئيس مجلس إدارة الجمعية	د. خالد إدريس	1
	نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية	د. محمد السلیمان	2
	عضو مجلس إدارة الجمعية	أ.مشاعل بخاري	3
	عضو مجلس إدارة الجمعية	أ.عبدالصمد محمد	4
	عضو مجلس إدارة الجمعية	أ.أريج العبيري	5
	المدير التنفيذي	طلال الصيدلاني	6



جمعية خطى التوحد الأهلية